

- 197 - حكم جلوس المرأة مع الأقارب من أقاربها وأقارب زوجها

- نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

عودا على بدع سماحة الشيخ المرأة والاقارب من غير المحارم. كثيرا ما يسأل الاخوة عن هذا كثيرا ما يعرضون لاشياء واشياء قد لا يجوز ان نذكرها في هذا المقام. فمن الذين يسألون احد الاخوة - 00:00:00

رمز الى اسمه بالحروف جيم ميم من المدينة المنورة. هل للمرأة ان تقابل اخا زوجها وحالها بها وازواج اخواتها وهي محتجبة. وطريق المقابلة مثل ان تأتي بالشاهد يراهم ويرونها دون الكلام معهم ويسلموا عليها بيدها. هل يجوز هذا او لا؟ ليس للمرأة ان تقابل

- 00:00:20

اخا زوجها ولا عم زوجها ولا خال زوجها ولا ازواج خالاتها ولا ازواج عماتها ولا بنى عمها ولا جيرانها ليس لها ان تقابلهم مكسورة الوجه او تصافحهم كل هذا ليس له بل عليها ان تحتجب وعليها ان تبتعد عن مصافحة - 00:00:50

الرجال اما اكون اسلم عليهم فاجلس معهم من دون فتنة ولا اسباب فتنة بل السلام عليكم كيف حالك يا فلان؟ كيف حالك يا فلان؟ لا يأس من دون خلوة لا تخلو باحد منهم لكن عند مع المجموعة مع اخوانها بحضور اخواتها بحضور امها بحضور غيرهم

- 00:01:10

علم المجموعة لا يأس تسلم عليهم وتسألوا عن اهوالهم وعن اخواتها وعن غير ذلك لا يأس اما الكشف وعدم الحجاب او المصافحة هذا لا يجوز يجوز الواجب التحجب وان تكون مستوراة البدل مستورات الرأس مستوره الوجه مستوره الايدي والقدم تكلمهم

- 00:01:30

الكلام فقط من غير مصالحة هذا هو المشروع وهذا اللي جائز يقدم كان النساء يسألن النبي صلى الله عليه وسلم يخاطبن وهن مشهورات وهكذا يسألنا عن بكر وعمر وغيرهم وهن متبرجات ويحضرن الصلاة مع النبي صلى الله عليه وسلم وهن متبرجات كل هذا لا يأس به اما - 00:01:50

الصالح فلا النبي عليه قال اني لا ااصافق النساء. وقالت عائشة رضي الله عنها في البيعة ما مست يد امرأة قط ما كان يباعهن إلا بالكلام. والله يقول اذا سألهن مداع فاسألهن من وراء الحجاب. ذلك اظهر - 00:02:10

من قلوبكم وقلوبهن فهي متوجبة تحضر وتجلس تكلم وتسلم ثم تذهب الى حاجاتها لا يأس نعم اما من يدعوه القهوة يضرب بها حرم لها الرجل. نعم. اه يدعو بالقهوة الرجل او المحارم. كاخته وعمتهم ونحو ذلك. نعم. ولا سيما وملابس النساء - 00:02:27 اخذت اشكالا اخرى اليوم سمحت مدارس ضيقه وقصيرة وشر اخر هذا. نعم. هذا حتى عند المحارم ينبغي ان تكون ملابس صافية كافية. هم لا محالة وقد يفتن قد يفتن بالمرأة اذا تساهلت. وان كانت اختا او عمة او بنت اخت. فينبغي للمرأة ان تكون حرية على التستر والخشمة حتى مع المحارم - 00:02:47

لكن لا يلزمها قطع الوجه ولا قطع الكفين. نعم. عند المحارم ولا غطاء القدمين. لكن ينبغي لها ان تبتعد عن الثياب القصيرة والضيقه لئلا يفتن بها بعض محارمها. نعم. بارك الله فيكم - 00:03:07